الدكتور
محمد عمارة
المفكر الإسلامي

الإصلاح بالإسلام
[٤]

خطر النزعة التاريخية على ثوابت الإسلام

مكتبة وهبة

الإصلاح بالإسلام
(٤)

الدكتور
محمد عمارة
المفكر الإسلامي

خطر النزعة التاريخية على ثوابت الإسلام

مكتبة وهبة
[illegible]
[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

- ١ -

ماذا تعنى ؟ . . وأين نشأت ؟ ؟

« التاريخية » Historicis : نزعة فكرية تضفى النسبية والزمنية على الحقيقة ، وتربطها بتاريخها وزمنها ، رافضة أن تكون للحقائق - كل الحقائق - أية عمومية أو ديمومة أو إطلاق أو خلود . . معممة هذا الحكم على كل ألوان الحقائق ، بما فيها الحقائق الدينية - بل وخاصة الحقائق الدينية - بما فى ذلك « العقائد » و« القيم » و« الأخلاق » . . أى أنها تسوى بين حقائق الدين والعلم الإلهى وبين معارف الإنسان . . ومن ثمَّ فهى تنكر وجود « ثوابت للهوية » . . بل وتشكك فى وجود الهويات من الأساس ! . .

ولقد بدأت هذه النزعة - فى فكر التنوير الأوربى الوضعى - عند الفيلسوف الفرنسى « فولتير » Voltaire [١٦٩٤-١٧٧٨م] والفيلسوف الإيطالى « فيكو » G. Vico [١٦٦٨-١٧٤٤م] كجزء من سعى فلسفة التنوير الوضعية إلى نسخ الإطلاق الدينى واللاهوتى ، وإحلال العقل والعلم والفلسفة محل الدين والكنيسة واللاهوت . . أى إحلال النسبى محل المطلق .

ولقد نجحت هذه النزعة، عندما سادت في فكر النهضة الأوربية Renaissance في إحالة الثوابت الدينية النصرانية إلى «الاستيداع»!.. فغدت هذه الثوابت ـ بنظر فلسفة التنوير الوضعي ـ لونًا من «أساطير الأولين»!..

وإذا كان جوهر هذه النزعة ومقصدها الأساسي هو إقامة قطيعة معرفية كبرى ـ ومن ثَمَّ عملية ـ مع الموروث الديني، وتحرير العقل والمجتمع من حاكمية الدين، فسيان سميت هذه النزعة: «تاريخية» أو «حداثة» أو «علمنة» أو «ليبرالية»... لأن النتيجة واحدة، وهي إقامة القطيعة المعرفية الكبرى مع ثوابت الدين، وعزل السماء عن الأرض، وجعل العالم والواقع والعقل والتجربة هي المرجعية الوحيدة للحياة الإنسانية، دون الدين.. وإحالة الدين إلى «مستودع التاريخ»!..

وفي تعريف غربي لهذه النزعة التنويرية الوضعية يقول الباحث الفرنسي «إميل بولا» عنها وعن القطيعة التي تقيمها مع الدين واللاهوت:

«كان المسيحي الناتج (أو المتولّد) عن حركة الإصلاح البروتستانتي حريصًا ـ على المستوى الديني ـ على عدم تقديم الطاعة إلا لله وكتابه، لا لكهنته ولا لخليفته (أي البابا). وأما الآن ـ (أي مع التنوير) ـ فقد تم اجتياز عتبة ثانية: فلم يعد الإنسان يخضع إلا لعقله الذي يستطيع أن يحاكم الأشياء بذاتها..

إن هذه الأيديولوجيا ، التى كشفها عصر التنوير للعالم ، والتى تضاد المسيحية عن طريق الخروج منها ، هى الأم ، بمعنى أن كل ما يتفرع عنها يتولد عن تطويراتها وتناقضاتها ، دون أن ينقض القطيعة الإبستمولوجية الكبرى التى تفصل بين عصرين من الروح البشرية : عصر الخلاصة اللاهوتية للقديس توما الإكوينى [١٢٢٥ - ١٢٧٤م] ؛ وعصر الموسوعة لفلاسفة التنوير . . فمنذ الآن فصاعدًا راح الأمل بمملكة الله ينزاح لكى يخلى المكان لتقدم عصر العقل وهيمنته . وهكذا راح نظام النعمة الإلهية يتمحى ويتلاشى أمام نظام الطبيعة ، وانتهى عهد التعالى العمودى لكى يحل محله عهد المحسوسية والعلاقات الأفقية والحدية . . لقد أصبح الإنسان وحده مقياسًا للإنسان ، وأصبح حكم الله ، والسلطات الدينية التى تنتسب إليه ، خاضعًا لحكم الوعى البشرى الذى يطلق الحكم الأخير باسم الحرية ، هذه الحرية التى تمثل مكسبه الجديد . . غير القابل للنقض أبدًا»!(١)

---

(١) هاشم صالح - مجلة [الوحدة] - المغرب - عدد فبراير - مارس سنة ١٩٩٣م ص ٢٠ ، ٢١ - وهو ينقل عن كتاب « إميل بولا » [الحرية ، العلمنة : حرب شطرى فرنسا ومبدأ الحداثة] - منشورات سيرف - باريس سنة ١٩٨٧م.

فهذا التنوير الوضعي، بكل إفرازاته وتجلياته، ومنها «التاريخية»، قد مثل «القطيعة المعرفية الكبرى» مع الدين، وأحل العقل والتجربة محل الدين واللاهوت..

* * *

ولقد وفدت هذه النزعة إلى الشرق الإسلامي ضمن الوافد التغريبي، الذي جاءنا في ركاب الغزوة الاستعمارية الغربية الحديثة، التي تسلحت - مع المدفع - بفكر عصر التنوير الأوربي، ساعية إلى احتلال العقل المسلم لتأبيد وتأييد احتلال الأرض ونهب الثروات..

ولقد وجدت هذه النزعة لها أنصارا بين المتغربين العرب والمسلمين، الذين سعوا إلى أن تكون نهضتنا المنشودة على غرار النهضة الأوربية: تحريراً للعقل والمجتمع من الإسلام، كما تحرر العقل والمجتمع الأوربي من الكنيسة واللاهوت.

ولقد تجلت في كتابات أنصار هذه النزعة التاريخية - من غلاة الحداثيين والعلمانيين - ووضحت - جلية وسافرة - مقاصد إقامة القطيعة المعرفية الكبرى - والعملية - مع شريعة الإسلام، وفقه معاملاته.. بل وحتى مع عقيدته ومنظومة القيم والأخلاق التي جاءت فيه!..

وسنكتفى هنا - فى التمثيل على هذه النزعة التاريخية - بإيراد النصوص والأفكار التى تعبر عنها - فى مشاريع فكرية ثلاثة، لثلاثة من الحداثيين العلمانيين :

- ٢ -

النموذج الأول

أما أولهم[1] فيدعو إلى إقامة قطيعة مع القانون الإسلامى، عندما يحاول :

أولاً : اختزال التشريع القانونى الذى جاء به الإسلام، حتى يصبح هذا التشريع القانونى الإسلامى هامشيًا .. فيقول :

« إن بالقرآن ستة آلاف آية، وما يتضمن منها أحكامًا للشريعة أو « تشريعات » - فى العبادات أو فى المعاملات - لا يصل إلى سبعمائة آية، منها حوالى مائتى آية فقط هى التى تقرر أحكامًا للأحوال الشخصية والمواريث أو للتعامل المدنى والجزائى الجنائى، أى أن الآيات التى تُعد تشريعات (قانونية) للمعاملات هى مجرد جزء من ثلاثين جزءًا من آيات القرآن ٢٠٠/٦٠٠٠ بعضها منسوخ ولا يُعمل به، أى أن

---

(١) هو المستشار محمد سعيد العشماوى.

الأحكام السارية أقل من واحد على ثلاثين ، وعلى وجه التحديد ٨٠ آية ، أى ٨٠/٦٠٠ = ١/٧٥ [١].

وثانيًا : الادعاء بأن الشريعة الإسلامية ليست شريعة قانونية ـ كشريعة موسى ، عليه السلام ـ وإنما هى شريعة رحمة ـ كما أن شريعة عيسى ، عليه السلام ، شريعة محبة ـ . . فليس فى الإسلام ـ إذن ـ قانون صالح للتطبيق . . وبعبارته :

« لقد كانت شريعة موسى هى الحق ، فهى تضع الحدود مع الواجبات ، وتحدد الجزاء لكل إثم .. وشريعة عيسى هى الحب ، وشريعة محمد هى الرحمة [٢] . . فرسالة محمد ليست كرسالة موسى رسالة تشريع ، وإنما هى رسالة رحمة ورسالة أخلاق ، بحيث يعد التشريع صفة تالية ، ثانوية ، غير أساسية . . وإن دفع رسالة محمد لتكون رسالة تشريع أصلاً وأساسًا ـ مع أنها ليست كذلك ـ هو اتجاه يجعل من الإسلام صيغة عربية لليهودية ، أو اتجاه يفهم الإسلام بمنطق الإسرائيليات » [٣] .

---

(١) محمد سعيد العشماوى [الإسلام السياسى] ص ٣٥ طبعة القاهرة سنة ١٩٨٩م . و[معالم الإسلام] ص ١١٩ ، ١٦٨ ، ١٧٠ طبعة القاهرة سنة ١٩٨٩ م .

(٢) محمد سعيد العشماوى [أصول الشريعة] ص ١٧٩، ١٨٠ طبعة القاهرة سنة ١٩٧٩م .

(٣) [الإسلام السياسى] ص ٤٥ .

ومع شذوذ هذا «الرأى» عن إجماع العلماء والفقهاء ـ من المسلمين وغير المسلمين ـ الذين شهدوا بتميز الشريعة الإسلامية ـ وفقهها القانونى ـ بالجمع بين «القانون» و«الأخلاق» ، بل وتوحيدها بينهما . . حتى لقد شهد بذلك كثير من الخبراء فى القانون الرومانى وفى الشريعة الإسلامية . . ومنهم المُستشرق الحجة «دافيد سانتيلانا» David de Sautillana [١٨٤٥–١٩٣١م] الذى قال :

«إن معنى الفقه والقانون بالنسبة إلينا وإلى الأسلاف ـ [الرومان] ـ : مجموعة من القواعد السائدة التى أقرها الشعب ، إما رأسًا أو عن طريق ممثليه ، وسلطانه مستمد من الإرادة والإدراك وأخلاق البشر وعاداتهم . . إلا أن التفسير الإسلامى للقانون هو خلاف ذلك . . فالخضوع للقانون الإسلامى هو واجب اجتماعى وفرض دينى فى الوقت نفسه ، ومن ينتهك حرمته لا يأثم تجاه النظام الاجتماعى فقط ، بل يقترف خطيئة دينية أيضًا . فالنظام القضائى والدين ، والقانون والأخلاق هما شكلان لا ثالث لهما لتلك الإرادة التى يستمد منها المجتمع الإسلامى وجوده وتعاليمه ، فكل مسألة قانونية إنما هى مسألة ضمير . . والصبغة الأخلاقية تسود القانون

لتوحد بين القواعد القانونية والتعاليم الأخلاقية توحيداً تامًا . . والأخلاق والآداب ، فى كل مسألة ، ترسم حدود القانون »[1] .

وهذا الذى قرره العلامة « سانتيلانا » - من ارتباط « القانون » فى الإسلام ، « بالأخلاق » - هو الذى جعل علماء الأصول المسلمين - منذ قرون - يؤكدون على أن كل آيات القرآن الكريم - الذى هو كتاب هداية بالدرجة الأولى - هى آيات تشريع للأحكام أيضًا . . لأن آياته إما دالة على الأحكام بدلالة المطابقة - وهى التى اشتهرت بأنها « آيات الأحكام » - أو بدلالة الالتزام - وهى سائر آيات القرآن الكريم - . . وبعبارة الأصوليين :

فإن الذين حددوا للأحكام آيات خاصة « إنما قصدوا بذلك الآيات الدالة على الأحكام دلالة أولية بالذات ، « بطريق التضمن والالتزام »[2] . . فكأنهم أرادوا ما هو مقصود به الأحكام بدلالة المطابقة ، أما بدلالة الالتزام : فغالب القرآن ، بل كله ، لأنه لا يخلو شىء منه عن حكم يستنبط منه . . »[3] .

---

(١) سانتيلانا [القانون والمجتمع] - بحث منشور بكتاب [تراث الإسلام] ص ٤٣١ ، ٤٣٨ ترجمة : جرجيس فتح الله طبعة بيروت سنة ١٩٧٢م .
(٢) الزركشى [البحر المحيط] جـ١/١٩٩ . تحقيق : دكتور عبد الستار أبو غدة . طبعة الكويت .
(٣) ابن النجار [شرح الكوكب المنير] المجلد الرابع ص ٤٦٠ : تحقيق : دكتور محمد الزحيلى ، دكتور نزيه حماد . طبعة جامعة أم القرى - السعودية سنة ١٩٨٧م .

[illegible]

مع الأخلاق

وثالث [illegible]

[illegible]

أو خلود أو إطلاق..

[illegible] اكتمال الوحي

فتسميه انعدام الوحي!..

[illegible]

[illegible]

هذه الدعوى..

[illegible]

الأرض ومن عليها[1]

● [illegible]

والقيومية التي جاء بها الإسلام

[illegible]

وفي مكان بعينه[2]

(١) معالم الإسلام ص ١٠٧ - ١٠٨

(٢) المرجع السابق، ص ١١٢

● [illegible] الآيات التي تعطي الحكم

[illegible] أمر الله، فتقول:

[illegible]

[illegible] حتى يحكموك فيما [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

● [illegible] أحكام الشريعة التي

[illegible] بدعوى ارتباطها بأسباب النزول التي

مر تاريخيه طوى التاريخ صفحتها [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] كل آيات [illegible]

[illegible] ومن ثم أصبحت كل

[illegible]

(١) [الإسلام السياسي] ص ٣٩

(٢) [معالم الإسلام] ص ١٢٠

(٣) [الإسلام السياسي] ص ٤٤

" إن كل آيات القرآن نزلت على أسباب ... الأسباب تقتضيها ـ سواء تضمنت حكماً شرعياً أم قاعدة أصولية أم نصاً أخلاقياً

[illegible]

التي لها أسباب نزول إنما تمثل الـ[illegible] جداً من آيات القرآن الكريم

● فآيات القرآن تبلغ ٦٢٣٦ آية.

● [illegible]

[illegible]

[illegible]

الكريم.

● [illegible]

[illegible]

لا تتجاوز ٤٧٢ آية ـ ي ٧.٥٪ من آيات القرآن [illegible]

[illegible]

[illegible]

الأسباب [illegible]

النزول واختصت بالأحكام [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] القاهرة سنة ١٩٩٥ م

● [illegible]

وقد عُرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال : نزلت هذه الآية في كذا ، فإنه يريد بذلك أنها تتضمن هذا الحكم ، لا أن هذا كان السبب في نزولها [illegible]

[illegible] الآيات بالوقائع ».

● [illegible]

[illegible]

وقد تحرر في سبب النزول أنه [illegible] وقوعه »

[illegible]

[illegible]

[illegible] الآية يحددونها ، فيقول :

« وقد نزلت آيات في أسباب ، واتفقوا - [أي الصحابة والتابعون] - على تعديتها إلى غير أسبابها ، كنزول آية الظهار في سلمة بن صخر ، وآية اللعان في شأن هلال بن أمية ، وحد القذف في رماة عائشة ، ثم تعدى إلى غيرهم . ومن الأدلة على اعتبار عموم اللفظ احتجاج الصحابة وغيرهم في

وقائع بعموم [illegible]

سهم

● [illegible]

٧٢٨هـ [١٢٦٣ - ١٣٢٨م]

[illegible]

كان يميز له.

(٢) [الإعلام في [illegible]

[illegible]

[illegible] نظمًا أخلاقية

[illegible]

"الوحي الإلهي [illegible]

[illegible]

[illegible] منه، وتلاحق أحكامها تطوره.

[illegible]

- ٣ -

النموذج الثانى

[illegible]

الإسلامى [illegible]

وعقائدها .. أى مع جوهر الدين وأصو[illegible]

● [illegible]

[illegible]

الحضارة .. وفى ذلك يقول

[illegible] مهمتنا أن ننقل حضارتنا من الطور [illegible] إلى طور إنسانى جديد، فبدلاً من أن تكون حضارتنا [illegible] على الله تكون متمركزة على الإنسان [illegible] من علم الله إلى علم الإنسان [illegible] إن تقدم البشرية مرهون بتطورها من [illegible] ومن مركزية الله إلى مركزية الإنسان، حتى تصل الإنسانية إلى طور الكمال، ويشب المجتمع العقلى [illegible]

(١) وهو نموذج الدكتور حسن حنفى
(٢) دكتور حسن حنفى [دراسات إسلامية] ص ٦٨ [illegible]
سنة ١٩٨٢ م

● [illegible]
وإحلاله محل الوحي

«ذلك أن العقل ليس بحاجة إلى عون، وليس هناك ما ينوب عن العقل، وهو قادر على إدراك الحُسْن والقُبح في الأشياء، كما أن الحس قادر على الإدراك والمشاهدة والتجريب، ويمكن معرفة الأخلاق بالفطرة[1] فالوحي لا يعطي الإنسان شيئًا لا تستطيع أن تكتشفه بنفسها من داخله»

● [illegible]
أنسنتها:

«فالصفات الأسماء - [أي صفات الله] - هي في حقيقة الأمر صفات إنسانية خالصة، فالإنسان هو العالم، والقادر، والحي، والسميع، والبصير، والمريد، والمتكلم، وهذه الصفات في الإنسان وضعه على الحقيقة، وفي الله وضعه على المجاز»[3]

---

(1) [illegible] سنة ١٩٨٨م

(2) [illegible] طبعة القاهرة [illegible]

(3) [من العقيدة إلى [illegible]

لأن الإنسان هو الخالق لله ، وليس العكس!

(١) دكتور حسن حنفي [...] ص ١٢٨ ، ١٣٠ [...] سنة ١٩٨٠م

وأفعالا، في وصف الإنسان الكامل ذاتا وصفات وأفعالا

فالإنسان يحمل جزءا من ذاته وجوهره، فإنه يحقق نموذجه [illegible]

على صورته [illegible]، فهو [illegible] خلاصة [illegible]، ثم تشخصه

[illegible]

(١) [دراسات إسلامية] ص ٤٠٥، ٣٥٩

وتحور على نحو خيالي، وتعويض نفسي عن التحقيق الفعلي بهذه المثل في الحياة الإنسانية (١).

هكذا [illegible] وصفاته [illegible] الطبيعة [illegible] في إلغاء ألفاظ ومصطلحات «الله» و«الرسول» ، «[illegible]» و«الجنة» و«النار» و«الثواب» و«العقاب» [illegible] والتخلي عنها «لأنها قطعية [illegible] ولأنها تتجاوز الحس والمشاهدة [illegible] ولأنها تشير إلى مقولات غير إنسانية [illegible] فمصطلح الإنسان الكامل أكثر تعبيراً من لفظ الله (٢).

وبهذه [illegible] «وعاء فارغ» من مضمونه [illegible] دينية إلى «مستودع التاريخ» [illegible] والإحباط (٣).

(١) [من العقيدة إلى الثورة] ٤٦/٢، ٦٣٩، ٨٨/١.
(٢) [illegible]

- ٤ -

النموذج الثالث

وعلى هذا الدرب سار ثالثهم[1] [illegible]

● [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

إن القرآن خطاب تاريخي، لا يتضمن معنى مفارقاً جوهرياً ثابتاً [illegible] وليس ثمة عناصر جوهرية ثابتة في النصوص [illegible] لقد تشكل القرآن من خلال ثقافة شفهية والوقائع هي التي تشكله [illegible]. ففي مرحلة تشكل النص في الثقافة تكون الثقافة «فاعلاً» والنص «منفعلاً» [illegible] ويكون

(١) هو الدكتور نصر حامد أبو زيد

(٢) [illegible] الوفد والمفتي - أكتوبر سنة ١٩٩٢م

(٣) [illegible] سنة ١٩٩٢م

(٤) الدكتور نصر حامد أبو زيد [مفهوم النص] ص ٩، ١٠٩، ٢٠٠، طبعة [illegible]

الثقافة [illegible] اللغة [illegible] فاعلاً، والنص مفعولاً [illegible] النص في حقيقته، منتج ثقافي، والمقصود بذلك أنه تشكل في [illegible] والثقافة خلال فترة تزيد على العشرين [illegible]

ترجعي إلى تيار الثقافة الإسلامية [illegible]

طبيعته الأصلية بوصفه نصاً [illegible]

[illegible] الواقع هو الأصل [illegible]

[القرآن] ومن [illegible]

[illegible]

(١) [نقد الخطاب الديني] ص ٢٣١

(٢) [مفهوم النص] ص ٢٧، ٢٨، ١٤

(٣) [نقد الخطاب الديني] ص ٩٩

(٤) [مفهوم النص] [illegible]

في مدى زمني أدى استغرقه تكوّن النص القرآني، كما يتمثل في تعدد مستويات السياق المحددة لدلالة كل جزء من أجزائه. وهذه التعددية النصية في بنية النص القرآني تعد في جانب منها نتيجة لسياق التلقي المنتج للنص، لأنها تمثل عناصر تشابه بين النص ونصوص الثقافة عامة، وبينه وبين النص الشعري بصفة خاصة. [illegible] السياق المخاطب به [في القرآن]. [illegible] السياق مخاطبة الرحمن، رغم تجميع بينهما في سياق واحد في كثير من الأحيان، يمثل القرآن فيه تحولاً لنصوص شعرية سائدة، والتحول لنصوص مصاحبة، حيث تمثل الروحة [illegible] في بعض مدائحه(١).

[illegible] إلى كل [illegible] والواقع أخيراً(١).

(١) مجلة [القاهرة] [illegible]

● [illegible]

الفكرى . . . فليس فيهما إعجاز [illegible] للواقع [illegible]

[illegible]

[illegible]

إن تفسير النبوة بالاعتماد على مفهوم [illegible]

أن ذلك الانتقال من عالم البشر إلى عالم الملائكة [illegible]

من خلال فاعلية « المخيلة » الإنسانية التى تكون فى

« الأنبياء » بحكم الاصطفاء والفطرة ، أقوى منها [illegible]

من البشر ، وإن كانت فاعلية [illegible]

لا تتم إلا فى حالة النوم وسكون الحواس عن الاشتغال

[illegible] من [illegible]

« الأنبياء » و« الشعراء » و[illegible] قادرون [illegible]

استخدام فاعلية « المخيلة » فى اليقظة [illegible]

وليس معنى هذا التسوية بين هذه المستويات [illegible]

المخيلة » وفاعليتها ، فالنبى يأتى على رأس [illegible]

يليه الصوفى العارف ، ثم يأتى الشاعر فى نهاية [illegible]

والنبوة فى ظل هذا التصور لا تكون [illegible]

ويمكن أن نفهم « الانسلاخ » أو « الانخلاع » فى ظل هذا

التصور ، على أساس أنه تجربة خاصة ، أو حالة من حالات

العملية الخلاقة. وهذا كله يؤكد أن ظاهرة الوحي - القرآن - لم تكن ظاهرة مفارقة للواقع، أو تمثل وثبا عليه وتجاوزاً لقوانينه، بل كانت جزءاً من مفاهيم الثقافة ونابعة من مواضعاتها وتصوراتها. فلقد كان محمد - المستقبل الأول للنص - جزءاً من الواقع والمجتمع. كان ابن الواقع ونتاجه..»[1]

هكذا [illegible] صاحب هذه النزعة التاريخية [illegible] أن يكون هناك غيب، أو معجزة مفارقة للواقع في الوحي والنبوات والرسالات..

● [illegible] صاحب هذا الاتجاه على كل [illegible] «العقائد تاريخية» [illegible] في هذا القرآن من «عقائد» هي الأخرى تاريخية، لأنها [illegible] ثمرة لاستطاعة [illegible] وتجاربه [illegible]

فإن العقائد هي تصورات مرتهنة بمستوى الوعي وبتطور مستوى المعرفة في كل عصر.. وإن النصوص الدينية قد اعتمدت في صياغة عقائدها على كثير من التصورات الأسطورية في وعي الجماعة التي توجهت إليها النصوص الدينية بالخطاب..»[2].

---

(1) [مفهوم النص] ص ٥٦، ٥٩، ٣٨، ٦٧.
(2) [نقد الخطاب الديني] ص ١٩٨.

● وكذلك الشريعة ـ برأى صاحب هذه [illegible]

[illegible]

[illegible]

وبعبارته ،

[illegible] الشريعة [illegible] حرية [illegible] الفقه الإسلامي فى تطوره [illegible] وإذا [illegible] النصوص [illegible] من خلال [illegible] عميق [illegible] النصوص [illegible] فى سياق [illegible] الاجتماعي [illegible] الأحكام [illegible] [illegible] إلى إسقاط كثير من تلك الأحكام ، بوصفها [illegible] كانت [illegible] أكثر مما [illegible] تشريعا .

● [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] لقول [illegible] النصوص [illegible] النصوص [illegible] نصوص [illegible] في فترة تاريخية محددة ، هى الفترة [illegible] ، فهى

(١) [نقد الخطاب [illegible]

(٢) مجلة [القاهرة] [illegible] فى تأويلات الخطاب [illegible] سنة ١٩٩٣م

بالضرورة نصوص تاريخية [illegible] وهذه التاريخية تحدث دلالة النصوص، وتتجلى في غياب هذه الحقيقة عن المفسر

* * *

[illegible]

والمفسرين والفقهاء.

[illegible]

(١) [نقد الخطاب الديني] ص ١٩٧، ١٩٨

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] Hermeneutics [illegible]

ولأن أصحاب هذه [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الإسلام [illegible]

[illegible]

وذلك حتى [illegible]

واحترام العقول!..

[illegible]

[illegible] لا يجوز [illegible]

فيها للنص هذه الضوابط اللغوية . وذلك عندما [illegible]

---

(١) [التراث والتجديد] ص ٦٧ ، ٦٩ ، ١١٢ ، ١٢٨ ، ١٧٧

(٢) [من العقيدة إلى الثورة] ٤/١٣٥

(٣) [مفهوم النص] ص

ومعنى التأويل : هو إخراج دلالة اللفظ من الدلالة الحقيقية إلى الدلالة المجازية ، من غير أن يخل ذلك بعادة لسان العرب في التجوز ، من تسمية الشيء بشبيهه أو بسببه أو لاحقه أو مقارنه ، أو غير ذلك من الأشياء التي عددت في تعريف أصناف الكلام المجازي

[illegible] .. فما ثبت فيه « لإجماع [illegible]

[illegible] التأويل ، أو يقارب أن يشهد»

ويخلص ابن رشد إلى أن المقصود من التأويل « القائم على قانون التأويل العربي » هو « الجمع بين المعقول والمنقول » ، وليس إحلال المعقول محل المنقول

الأمر الذى جعل [illegible]

ابن رشد على هذا النحو :

١ - أقاويل جائزة .

٢ - [illegible]

٣ - [illegible]

[illegible]

٤ - [illegible]

الألفاظ .

٥ - [illegible]

فى [illegible]

٦ - [illegible]

[illegible]

[illegible]

فهذا تأويل لا ينبغى أن يصرح به لأهل الجدل فضلاً عن الجمهور ، ومتى صرح بشىء من هذه [illegible]

لمن هو من غير أهلها [illegible] أفضى ذلك بالمصرّح والمصرَّح
إلى الكفر [illegible] فلا يجب أن تثبت التأويلات الصحيحة في
الكتب الجمهورية، فضلاً عن الفاسدة [illegible] وأما المصرّح بهذه
التأويلات لغير أهلها فكافر

٨ [illegible]

[illegible]

عندهم التكلم، ولا الجدل في مبادئ الشريعة، وفاعل مثل هذا
عندهم محتاج إلى الأدب الشديد، وذلك أنه لما كانت كل
صناعة لها مبادئ، وجب على الناظر في تلك الصناعة أن
يسلّم مبادئها، ولا يتعرض لها بنفي ولا إبطال، كانت
الصناعة العملية الشرعية أحرى بذلك، لأن المشي على
الفضائل الشرعية هو ضروري عندهم ليس في وجود
الإنسان بما هو إنسان، بل بما هو إنسان عالم، ولذلك
يجب على كل إنسان أن يسلم مبادئ الشريعة وأن يقلد
فيها، فإن جحدها والمناظرة فيها مبطلان لوجود الإنسان،
ولذلك وجب قتل الزنادقة.

فالذي يجب أن يقال فيها إن مبادئها أمور إلهية تفوق
العقول الإنسانية، فلابد أن يُعترف بها مع جهل أسبابها.
ولذلك لا تجد أحداً من القدماء تكلم في المعجزات مع
انتشارها وظهورها في العالم، لأنها مبادئ تثبيت الشرائع،
والشرائع مبادئ الفضائل. ولا فيما يقال بعد الموت. فإذا
نشأ الإنسان على الفضائل الشرعية كان فاضلا بإطلاق، فإن
تمادى به الزمان والسعادة إلى أن يكون من العلماء الراسخين
في العلم، فعرض له تأويل في مبدأ من مبادئها، فيجب عليه

أن لا يصرح بذلك التأويل ، وأن يقول فيه كما قال تعالى ﴿ والراسخون في العلم يقولون آمنا به ﴾ . . .

هذه حدود الشرائع وحدود العلماء

[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]
[illegible] فيجب على
من أراد أن يرفع هذه البدعة عن الشريعة ، أن يعمد إلى الكتاب العزيز ، فيلتقط منه الاستدلالات الموجودة في شيء شيء ، مما كلفنا اعتقاده ، ويجتهد في نظره إلى ظاهرها ما أمكنه من غير أن يتأول من ذلك شيئاً ، إلا إذا كان التأويل ظاهراً بنفسه ، أعني ظهوراً مشتركاً للجميع . . . ذلك أنه ثم تسلط على التأويل في هذه الشريعة من لم تتميز له هذه المواضع ، ولا تميز له الصنف من الناس الذي يجوز التأويل

في حقهم ، [illegible] الأمر فيهم ، وحدث فيهم [illegible] يكفر بعضهم بعضاً ، وهذا كله [illegible] عليه [illegible] (1)

[illegible]

والمعجزات ، وحمل التأويل فيه [illegible]

الضوابط اللغوية [illegible]

ظهراً بنفسه للجميع

[illegible]

[illegible]

والمعجزات والمغيبات

* * *

[illegible]

٥

الخلاصة

تلك هي الثويحية ، التي :

- [illegible]
لشرائع والديانات
- [illegible]
- [illegible]
ثانية .. والواقع أخيرا
- [illegible]
- [illegible]

[illegible]
حاكمة على صفحتها مع صفحات ا[illegible] التي ظهرت فيه .

● [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

صفات الإنسان !! [illegible] وأن التوحيد هو وحدة التاريخ" و[illegible]

الإنسان هو [illegible]

[illegible]

والكهان والعرافين "

• • •

[illegible]

[illegible]

إذ كانوا يحتجون بأن هذا [illegible]

[illegible]

عصوره المظلمة [illegible]

[illegible]

[illegible]

تاريخنا الحضاري و[illegible] التاريخ الحضاري للغرب

- [illegible] في [illegible] [illegible] ... «مستودع التاريخ»!!.
- [illegible]
- [illegible]
- والإسلام هو [illegible]
- وهو [illegible] التجريبي في تاريخ العلم العالمي..

هذه الأرض طوال تلك القرون

وسلامنا : نور ... انا : نور ، ورموب

والنهوض

وليست السبل هي ... العربية ، التي ...

في شيء ...

« التربحة » الغريبة عن روح الإسلام

المصادر والمراجع

ابن رشد [فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال] دراسة وتحقيق دكتور محمد عمارة - طبعة دار المعارف - القاهرة سنة ١٩٩٩م.

[تهافت التهافت] طبعة القاهرة سنة ١٩٠٣م.

[مناهج الأدلة في عقائد الملة] دراسة وتحقيق دكتور محمود قاسم - طبعة مكتبة الأنجلو - القاهرة - بدون تاريخ.

[illegible] [شرح [illegible]] تحقيق دكتور محمد [illegible] ترجمة دكتور [illegible] طبعة [illegible] سنة ١٩٨٧م.

[illegible] [illegible] [illegible] الحداثة] طبعة باريس سنة ١٩٨٧م

دكتور حسن حنفي [التراث والتجديد] طبعة القاهرة سنة ١٩٨٠م.

[من العقيدة إلى الثورة] طبعة القاهرة سنة [illegible]م

: [دراسات إسلامية] طبعة بيروت سنة ١٩٨٢م .

: [تربية الجنس البشرى - للسنج] - تقديم - طبعة القاهرة سنة ١٩٧٧م .

الزركشى : [البحر المحيط] تحقيق : دكتور عبد الستار أبو غدة - طبعة الكويت .

سانتيلانا : [القانون والمجتمع] بحث منشور بكتاب [تراث الإسلام] ترجمة : جرجيس فتح الله - طبعة بيروت سنة ١٩٧٢م .

السيوطى : [أسباب النزول] طبعة القاهرة سنة ١٣٨٢هـ .

: [الإتقان فى علوم القرآن] طبعة القاهرة سنة ١٩٣٥م .

محمد سعيد العشماوى : [الإسلام السياسى] طبعة القاهرة سنة ١٩٨٩م .

: [معالم الإسلام] طبعة القاهرة سنة١٩٨٩م .

: [أصول الشريعة] طبعة القاهرة سنة١٩٧٩م .

: [جوهر الإسلام] طبعة القاهرة سنة١٩٩٢م .

دكتور محمد عمارة : [سقوط الغلو العلمانى] طبعة دار الشروق - القاهرة سنة ١٩٩٥م .

دكتور نصر حامد أبو زيد : [مفهوم النص] طبعة القاهرة سنة ١٩٩٠م .

: [نقد الخطاب الدينى] طبعة القاهرة سنة ١٩٩٢م .

: [مشروع النهضة بين التوفيق والتلفيق] ـ مجلة « القاهرة » عدد أكتوبر سنة ١٩٩٢م .

: [إهدار السياق فى تأويلات الخطاب الدينى] ـ مجلة « القاهرة » ـ عدد يناير سنة ١٩٩٢م .

هاشم صالح : مجلة « الوحدة » ـ المغرب ـ عدد فبراير / مارس سنة ١٩٩٣م .

المحتوى

الموضوع	الصفحة
١- ماذا تعني ؟ . . وأين نشأت ؟؟..................	٣
٢- النموذج الأول ـ المستشار محمد سعيد العشماوى.	٧
٣- النموذج الثانى : الدكتور حسن حنفى..............	١٨
٤- النموذج الثالث ـ الدكتور نصر حامد أبو زيد.........	٢٣
٥- الخلاصة....................................	٣٧
المصادر والمراجع..............................	٤١
المحتوى.......................................	٤٤

الإصلاح بالإسلام

- ﴿ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ (هود: ٨٨)
- « إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق » ـ رواه الإمام أحمد ـ .
- « لقد أشربت النفوس الانقياد إلى الدين حتى صار طبعا فيها .. وإن سبيل الدين لمريد الإصلاح في المسلمين سبيل لامندوحة عنها . . فكل من طلب إصلاحهم من غير طريق الدين فقد بذر بذرا غير صالح للتربة التي أودعه فيها ، فلا ينبت ، ويضيع تعبه ، ويخفق سعيه.. »
- « وإذا كان الدين كافلاً بتهذيب الأخلاق ، وصلاح الأعمال ، وحمل النفوس على طلب السعادة من أبوابها ، ولأهله من الثقة فيه ما ليس لهم في غيره ، وهو حاضر لديهم ، والعناء في إرجاعهم إليه أخف من إحداث ما لا إلمام لهم به ، فلم العدول عنه إلى غيره ؟ ! . »
- « لقد جاء الإسلام : كمالاً للشخص ، وألفة في البيت ، ونظاما للمُلْك ، امتازت به الأمم التي دخلت فيه عن سواها ممن لم يدخل فيه . . حتى صار المدرسة التي يرقى فيها الناس على سلّم المدنية »

الإمام محمد عبده